٢٠١٨/٣/٥٠

الجمهورية اللبنانية
وزارة العدل
هيئة التشريع والاستشارات

ي.ش.

جانب شركة مبادرة غربال

الموضوع: نسخة عن رأي الهيئة رقم ٢٠١٧/٤٤١ تاريخ ٢٠١٧/٥/٢٢.

ان هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل،
بالاشارة الى الموضوع أعلاه،

بناء لكتابكم رقم ٢٠١٧/٧٧٧ نرسل لكم صورة عن الاستشارة رقم ٢٠١٧/٤٤١ تاريخ ٢٠١٧/٥/٢٢.

GHERBAL INITIATIVE

بيروت في ٢٠١٨/١١/٢٧
رئيس هيئة التشريع والاستشارات
في وزارة العدل بالانتداب
القاضي جويل فواز

الجمهورية اللبنانية

وزارة العدل

هيئة التشريع والاستشارات

رقم الاساس: ٢٠١٧/١/٤٢١ س غ

رقم الاستشارة : ٤٤١/ ١١/ ٢٠١٧

استشـــــــارة

الموضوع : ابداء الرأي حول مدى امكانية نفاذ قانون حق الوصول الى المعلومات وتسليم المعلومات المطلوبة بمعزل عن المرسوم التطبيقي الذي لم يصدر ، كما والافادة عن مدى احقية تسليم كاتب عدل نماذج عن تواقيع واختام زملائه من الكتاب العدل .

المرجع:- طلب معالي وزير العدل رقم ٣/٢٥٣٣ تاريخ ٢٠١٧/٥/١٢.

ان هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل،

بعد الاطلاع على اوراق الملف كافة ،

تبين انكم تعرضون وتطلبون من هذه الهيئة ما يلي :

وزارة العدل

الوزير

جانب هيئة التشريع والاستشارات

الرقـــم: ٢٢٢ ص ٢/٢

الموضوع: طلب ابداء الرأي .

بالإشارة الى الموضوع المنوه عنه أعلاه ،

في ضوء المراجعات وطلب المعلومات التي ترد الى وزارة العدل استناداً الى القانون رقم ٢٠١٧/٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ (الحق بالوصول الى المعلومات) ،

للتفضل بإبداء الرأي حول مسألة إمكانية نفاذ القانون وتسليم المعلومات المطلوبة بمعزل عن المرسوم التطبيقي ، الذي لم يصدر، كما والافادة في الوقت عينه عن مدى أحقية تسليم كاتب عدل نماذج عن تواقيع وأختام زملائه من الكتاب العدل.

بيروت في ٢٠١٧

وزيـــر العـــدل

سليم جريصاتي

- ربطاً نسخة عن طلب الكاتب العدل
الاستاذ اسامة الغطيمي

الكاتب العدل في بيروت
شارع مصرف لبنان-أريسكو متفرع أرضي
هاتف: 01/752333-444
خلوي: 03-70/553375

بيروت، في 2017/04/22

حضرة المديرة العامة لوزارة العدل
القاضية خيرية ميسم النويري المحترمة

بعد التحيّة،

وفي البداية لا بُدّ لي أن أعبّر عن عميق امتناني وشكري الجزيل لمقامكم الكريم على الردّ موضوع كتابكم رقم 828/ك.ع. تاريخ 2017/04/13، الذي تعلموني بموجبه بأن وزارة العدل بصدد إعداد جدول تفصيلي وشامل يتضمن نماذج التواقيع والأختام المُعتمدة لدى الكتاب العدل،

ولكن،

وبما أنَّ المهلة الزمنية التي قد يستغرقها إعداد هذا الجدول التفصيلي، قد تتجاوز مهل الردّ المنصوص عنها بشكل واضح وصريح في القانون رقم /28/ تاريخ 2017/02/10 (**الحق في الوصول إلى المعلومات**)، لا سيَّما في المادة /16/ منه، كما إنّ هذا الجدول قد لا يتضمن كامل المعلومات المطلوبة،

لذلك وبناءً عليه،

واستناداً إلى القانون رقم /28/ تاريخ 2017/02/10 (**الحق في الوصول إلى المعلومات**)، فإنني أطلب بموجبه، مُجدّداً، من مقامكم الكريم تزويدي بما يلي:

1- نسخة طبق الأصل عن نماذج التواقيع والأختام التي صرّحت عنها الزميلة كاتبة عدل بيروت الأستاذة ريان قبيسي لوزارة العدل الموقرة **عند مباشرتها العمل ككاتبة عدل بيروت**، علماً بأن هذه الزميلة أصبحت كاتبة عدل بيروت بموجب المرسوم رقم /10089/ تاريخ 2013/03/11.

2- نسخة طبق الأصل عن نماذج التواقيع والأختام التي صرّحت عنها الزميلة كاتبة عدل بيروت الأستاذة ريان قبيسي لوزارة العدل **بتاريخ لاحق** لمباشرتها العمل ككاتبة عدل بيروت، أي تلك التي صرّحت عنها لمقامكم الكريم عند قيامها **بتعديل و/أو استبدال و/أو تغيير** نماذج التواقيع والأختام التي كانت تعتمدها عندما باشرت عملها ككاتبة عدل بيروت.

3- نسخة طبق الأصل عن نماذج التواقيع والأختام التي صرّحت عنها الزميلة كاتبة عدل بيروت الأستاذة ريان قبيسي لوزارة العدل خلال **العام /2013/**، مع تاريخ البدء باعتماد كلٍّ منها.

4- نسخة طبق الأصل عن نماذج التواقيع والأختام التي صرّحت عنها الزميلة كاتبة عدل بيروت الأستاذة ريان قبيسي لوزارة العدل خلال **العام /2014/**، مع تاريخ البدء باعتماد كلٍّ منها.

5- نسخة طبق الأصل عن نماذج التواقيع والأختام التي صرّحت عنها الزميلة كاتبة عدل بيروت الأستاذة ريان قبيسي لوزارة العدل خلال **العام /2015/**، مع تاريخ البدء باعتماد كلٍّ منها.

6- نسخة طبق الأصل عن نماذج التواقيع والأختام التي صرّحت عنها الزميلة كاتبة عدل بيروت الأستاذة ريان قبيسي لوزارة العدل خلال **العام /2016/**، مع تاريخ البدء باعتماد كلٍّ منها.

شاكرين لكم حُسن تعاونكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزارة العدل - الديوان
ريخ الورود ٢٢ نيسان ٢٠١٧
رقم ٤١٧/ع

GHERBAL

الجمهورية اللبنانية

وزارة العدل

حضرة الكاتب العدل في بيروت
الاستاذ اسامة غطيمي المحترم

الرقـــم: ٢٠١٧/٢

الموضوع: طلب معلومات سنداً للقانون رقم ٢٠١٧/٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠(الحق في الوصول الى المعلومات).

المرجـــع: كتابكم تاريخ ٢٠١٧/٤/٢٢
كتاب دائرة كتاب العدل المحال لجانبكم برقم ٨٢٨/ك.ع تاريخ ٢٠١٧/٤/١٣

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المنوه عنهما أعلاه ،

عطفاً على كتابكم تاريخ ٢٠١٧/٤/٢٢ المتضمن طلب نماذج عن تواقيع واختام كاتبة عدل بيروت الاستاذة ريان قبيسي ،

وعطفاً على كتاب دائرة كتاب العدل المحال لجانبكم برقم ٨٢٨/ك.ع تاريخ ٢٠١٧/٤/١٣ ،

للتفضل باخذ العلم بأن وزارة العدل ستعمد الى تنفيذ القانون رقم ٢٠١٧/٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠(الحق في الوصول الى المعلومات) عند صدور المراسيم التطبيقية له .

بيروت في ٣ أيار ٢٠١٧

المديرة العامة لوزارة العدل

القاضية ميسم النويري

بنـــــــاء عليـــــــه

حيث ان المسألة المطروحة على استشارة هذه الهيئة تتناول ابداء الرأي حول مدى امكانية نفاذ قانون حق الوصول الى المعلومات وتسليم المعلومات المطلوبة بمعزل عن المرسوم التطبيقي الذي لم يصدر ، كما والافادة عن مدى احقية تسليم كاتب عدل نماذج عن تواقيع واختام زملائه من الكتاب العدل .

عن المسألة الاولى : مدى امكانية نفاذ قانون حق الوصول الى المعلومات وتسليم المعلومات المطلوبة الى طالبها بمعزل عن المرسوم التطبيقي الذي لم يصدر .

حيث ان المسألة المطروحة تدخل في دائرة ما يعرف بالمشاكل التي يثيرها تطبيق القانون الجديد عندما يكون هذا القانون الجديد نص على ان تحدد دقائق تطبيقه بمرسوم يصدر وفقاً للاصول ،

(Application de la loi nouvelle , quand elle est subordonnée à l'intervention de mesures d'exécution) .

وتجد بالتالي حلا لها بالاستناد الى المبادىء التي تحكم هذا النوع من المشاكل القانونية .

حيث سبق لهذه الهيئة وفي اكثر من استشارة صادرة عنها كالاستشارة رقم ٢٠٠١/٣٧٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٣ المنشورة في مجموعة اجتهادات هيئة التشريع والاستشارات ، الجزء ١١، ، تحت عنوان " قوانين (احكام عامة) - تفسير القوانين " ، ص ١١٠٨٢ /٨ وما يليها ، ان ابدت ما خلاصته :

وحيث ان الاجتهاد الاداري والعدلي مستمر ومستقر على التمييز بين نوعين من الاحكام التي يتضمنها القانون الجديد، مطلق قانون جديد:

١ – الاحكام القابلة للتطبيق أو التنفيذ فورا وبذاتها ودونما حاجة، لهذه الغاية، للاستعانة بنصوص تطبيقية خاصة تصدر عن السلطة الاجرائية.

٢ – والاحكام التي لا يمكن تطبيقها أو تنفيذها الا بعد صدور النصوص التطبيقية أو التنفيذية اللازمة لاستحالة تلك الاحكام قابلة للتطبيق أو التنفيذ.

وحيث ان الاجتهاد الاداري والعدلي ينطلق من مبدأ ان القانون الجديد هو قابل للتطبيق الفوري باستثناء احكامه التي اما ان يكون القانون الجديد قد علق صراحة، نكرر صراحة، قابليتها للتطبيق على صدور قرار اداري ما، تنظيمي أو فردي، أو التي يستحيل، نكرر يستحيل، عمليا، تطبيقها الا بعد صدور مثل ذاك القرار الاداري، التنظيمي أو الفردي.

"80.– Application subordonnée à l'intervention de mesures d'exécution.

Le Conseil d'Etat part du principe suivant: la loi nouvelle est immédiatement applicable, sauf en ses dispositions pour lesquelles le complément d'un acte administratif est expressément prévu ou pratiquement indispensable (Cons. d'Etat 4 mai 1928, d'Ornano: Lebon, p. 547). La jurisprudence administrative est constante sur ce point (Cons. d'Etat 22 mars 1939, Sté des Forges de Gueugnon: Lebon, p. 196.- 23 juin 1954, Sté des Pétroles Toneline: R.P.D.A 1954, n. 322.- 12 mai 1971, Union Mutualiste du Finistère: Rev. Dr. Publ. 1971, p. 1245.- V. également Trib. conflits 29 mai 1967, Morceau c. Ville de la Bourboule: Lebon, p. 652). La jurisprudence judiciaire se prononce dans le même sens, sauf à interpréter plus restrictivement la nécessité d'une réglementation complémentaire à la loi (Cass. civ. 13 janv. 1943: S. 1943, I, 74.- Cass. com. 7 janv. 1955: J.C.P. 55 éd. G, IV, 22; Bull. civ. III, n.6).

- J.C.L. Adm. Fasc. 105, n° 80".

وحيث، بالمقابل، ان عدم صدور النصوص التطبيقية لا يؤخر بالضرورة تطبيق القانون الجديد اذا كانت تلك النصوص غير ضرورية وغير لازمة لتطبيق القانون الجديد.

"L'absence de décrets d'application ne retarde pas nécessairement l'application de la loi : celle-ci peut être mise en vigueur sans attendre, si les décrets ne sont pas indispensables (Cons. d'Etat, Ass. 16 juin 1967, Monod: Lebon, p. 256.- Cass. civ. I, 20 juin 1967, p. ... c. B. ... : J.C.P. 67. II, 15262, observ. J.A. – Cons. D'Etat, sect., 8 juin 1973, Dame Dijon et Min. des Anciens Combattants: A.J.D.A. 1974, p. 161).

- J.C.L. Adm. Fasc. 105, n° 80, in fine".

حيث ان المادة ٢٥ من القانون رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ (الحق في الوصول الى المعلومات) تنص على انه " تحدد عند الاقتضاء دقائق تطبيق احكام هذا القانون بمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير العدل " .

حيث ان الاقتضاء المشروط به صدور هذه المراسيم لم يثبت قيامه .

حيث ان احكام قانون الحق بالوصول الى المعلومات رقم ٢٠١٧/٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠. هي قابلة للتطبيق بذاتها دون حاجة للاستعانة بنصوص تطبيقية خاصة تصدر عن السلطة الاجرائية ، طالما لم يتبين وجود مواضع تحتاج لصدور مراسيم بها .
حيث ان القانون رقم ٢٠١٧/٢٨ يكون بالتالي قابلاً للتطبيق بذاته .

عن المسألة الثانية : مدى احقية تسليم كاتب عدل نماذج عن تواقيع واختام زملائه من الكتاب العدل.

حيث ان المادة /٨/ من القانون رقم /٣٣٧/ تاريخ ١٩٩٤/٦/٨ المعدل (نظام الكتاب العدل) تنص على ان " لا يباشر الكتاب العدل مهامهم الا بعد :
.....
ب-ان يودعوا نماذج عن تواقيعهم وعناوينهم لدى المديرية العامة لوزارة العدل **التي بدورها تودعها جميع المراجع المختصة** " .

حيث ان البند / ب/ من المادة /٨/ آنف الذكر ، ان دلّ على شيء ، فعلى امرين :
-الامر الاول ومفاده ان ايداع الكتاب العدل نماذج عن تواقيعهم واختامهم وعناوينهم وارقام هواتفهم لدى المديرية العامة لوزارة العدل يجد مسوغه القانوني في الضابطة التي تمارسها وزارة العدل عليهم وفقاً لاحكام القانون رقم ٩٤/٣٣٧ وتعديلاته ، وتحديداً من خلال الاطلاع على تواقيعهم واختامهم ومقارنتها مع ما تتضمنه الصكوك وسواها التي تعرض على الوزارة في اطار اي شكوى ضد اي كاتب عدل، وتمكين الوزارة المذكورة من الاتصال بالمشكو منه وطلب توضيح هذه النقطة او تلك ،

-الامر الثاني انه من واجب المديرية العامة لوزارة العدل - تأميناً لحسن سير الضابطة العمومية المناطة بكل كاتب عدل – ان تودع " جميع المراجع المختصة " كما اتى النص على ذلك ، ومنها دوائر الكتاب العدل كافة وامانات السجل العقاري المختلفة وامانات السجل التجاري المختصة الخ ... ، نماذج تبين :

*اسم الكاتب العدل .
*خاتمه .
*عنوانه ورقم هاتفه .
*توقيعه .

على ان تقوم المديرية العامة لوزارة العدل بالتعميم على الكتاب العدل لارسال من يلزم لتسليمه هذه النماذج - ورقياً او على اقراص مدمجة او سوى ذلك من وسائل - تمكيناً للمراجع المختصة المذكورة من مقارنة ما يردها من صكوك موقعة وممهورة باسم وطابع اي كاتب عدل مع المستند او الاداة الذي تكون المديرية العامة لوزارة العدل قد اودعته اياه ، اجتناباً - ما امكن - من امكانية التلاعب او التزوير في المستندات الرسمية ، كل ذلك على غرار الاذاعات التجارية التي تعتمدها الشركات والمصارف وسواها للتعريف عن نماذج تواقيع المفوضين بالتوقيع عنها .

لذلـــــك،

تبدي هذه الهيئة الاستشارة المطلوبة على الوجه المبين اعلاه .

GHERBAL INITIATIVE

وزارة العدل - التفتيش
تاريخ الورود ٢٣ أيلول ٢٠١٧
الرقم ٤٤٥ / أ / ش

بيروت في ٢٢ / ٩ / ٢٠١٧

رئيس هيئة التشريع والاستشارات

في وزارة العدل

القاضي ماري دنيز المعوشي

تعرض هذه الاستشارة على حضرة المديرة العامة في وزارة العدل للتفضل باتخاذ الموقف المناسب .

بيروت في ٢٢ / ٩ / ٢٠١٧

رئيس هيئة التشريع والاستشارات

في وزارة العدل

القاضي ماري دنيز المعوشي

مع الموافقة

على النتيجة التي آلت اليها المطالعة

رقم ٤٤١ / ٢٠١٧

بيروت في ١ تشرين الأول ٢٠١٧

المديرة العامة لوزارة العدل

القاضية ميسم النويري